

3247 - حكم ذبح أهل الميت في يوم معين بعد الوفاة والتصدق

بالذبيحة عن الميت - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل اخونا ويقول اهل الميت في ليلة الرابع من ايام العزاء يقومون بذبح الاغنام ويقولون هي صدقة عن الميت لا ندرى هل هي من ما له الذي تركه لورثته؟ اما ام من مال بعض الاقرباء؟ ام انها مقدمة من بعض من جاء - 00:00:00

يقدم العزاء من المتأخرين في تقديمه. نرجو التفصيل في حكم هذا. جزاكم الله خيرا اعتياد هذا لا يجوز هنا يعتادون يوم الرابع او السابع او اربعين يذبحون ذبايح ويصدق والميت هذا من البدع لا يجوز هذا - 00:00:20

لكن لو جاءهم ضيوف في القتالة وجاءهم ضيوف اليوم الرابع او في الخامس وذبحوا لهم او معهم ذبايح فذبحوا منها لهم لا بأس بذلك. لاکرام الضيوف اما يتخذة عادة في اليوم الرابع او الثالث او الخامس او العاشر او السابع او غير هذا عادة لا يجوز - 00:00:36

بل يجب ترك البدع والحذر منها. نعم جزاكم الله خير - 00:00:55